



24 نوفمبر 2022

الرباط في

**مقرر لرئيس الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء**  
**رقم 2022/3 بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس شعبة**

إن رئيس الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء:

1. استنادا إلى مقتضيات القانون رقم 48.15 المتعلق بضبط الكهرباء وإحداث الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.60 الصادر في 17 من شعبان 1437 (24 ماي 2016)؛
2. وبناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 07/2013 الصادر في 28 جمادى الثانية 1434 الموافق ل 29 أبريل 2013 المتعلق بالتعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
3. واعتبارا للهيكل التنظيمي للهيئة الوطنية لضبط الكهرباء؛
4. وتطبيقا للنظام الأساسي الخاص بمستخدمي ومستخدمات الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء.

**يقرر ما يلي:**





## المادة الأولى:

تعلن الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء عن فتح باب الترشيح لتقلد، بصفة تعاقدية، مهام رؤساء الشعب بالهيئة الوطنية لضبط الكهرباء التالية:

### 1. الاستثمارات (des investissements)؛

### 2. النزاعات والعلاقات مع لجنة فض النزاعات

### (Contentieux et relations avec le comité de règlement des différends).

## المادة الثانية:

يشترط في المترشحة أو المترشح لشغل منصب رئيس شعبة بالهيئة الوطنية لضبط الكهرباء أن يكون:

1. حاملا للجنسية المغربية ومتمتعاً بحقوقه المدنية؛
2. حاصلا على شهادة أو دبلوم من الجامعات أو مدارس التعليم العالي أو مدارس المهندسين (بكالوريا +5 على الأقل) في التخصص المطلوب في المنصب المتبارى بشأنه. (أنظر البطاقة الوظيفية الخاصة بالمنصب)؛
3. متوفرا على تجربة مهنية لا تقل على 8 سنوات في المجالات المرتبطة بالمنصب المتبارى بشأنه. (أنظر البطاقة الوظيفية الخاصة بالمنصب)؛
4. متمكنا من اللغات العربية والفرنسية والانجليزية في التحرير وفي التواصل الشفوي؛
5. مستوى جيد في المعلومات.

## المادة الثالثة:

الاستجابة لمتطلبات البطاقة الوظيفية المطلوبة بشأن المنصب المزمع شغله بالهيئة الوطنية لضبط الكهرباء المرفقة بهذا المقرر.



## المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من:

1. طلب الترشيح؛
2. سيرة ذاتية كاملة وحديثة لجرد مختلف مكونات مسار المترشحة أو المترشح تتضمن صورة حديثة له(ها)؛
3. خطة العمل والمنهجية المقترحة من المترشحة أو المترشح فيما يتعلق بتدبير المنصب المتبارى في شأنه وتطويره والرفع من أدائه؛
4. نسخة مصادق عليها من الشهادة أو الدبلوم المطلوب؛
5. نسخة مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية؛
6. شواهد العمل والوثائق التي تثبت مسار التجربة المهنية للمترشحة أو للمترشح.

## المادة الخامسة:

ترسل ملفات الترشيح لشغل المنصب المترشح له إلى العنوان الإلكتروني التالي:

[recrutement@anre.ma](mailto:recrutement@anre.ma) مع الإشارة في الموضوع للمنصب المترشح له

(Chef de département INV-2022 pour le poste des investissements

ou Chef de département CRCRD -2022 pour le poste du contentieux et relations avec le comité de règlement des différends)

في أجل أقصاه 14 دجنبر 2022 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال (س 16 د 30).

ولا تقبل الملفات التي تنقصها وثيقة أو أكثر من الوثائق المطلوبة أو لا تتناسب مع المنصب المطروح للتباري أو وردت إلى الهيئة خارج الأجل المحدد.





## المادة السادسة:

تقوم لجنة مستقلة من ذوي الكفاءات العالية بعملية الانتقاء الأولي للملفات المستوفية لشروط الترشيح.

وسيتم تنقيط ملفات الترشيح على أساس 5 وترتيبها على هذا الأساس.

وستتولى بعدها لجنة المقابلة، لجنة مستقلة متخصصة مكونة من كفاءات عالية، يعينها رئيس الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء، إجراء مقابلات انتقائية مع المترشحات والمترشحين.

وتهدف المقابلة الانتقائية مع اللجنة سألقة الذكر إلى تقييم على وجه الخصوص ما يلي:

- عرض خطة العمل ومنهجية العمل للمرشحة أو للمترشح مدته 20 دقيقة على الأقل؛
- القدرة على التحليل والكفاءة في الاستيعاب والتلخيص وتوظيف الرصيد المهني لتطوير المنصب المتبارى بشأنه؛
- القدرة على التبليغ وعلى التواصل والإقناع؛
- إجادة لغات العمل: العربية والفرنسية والانجليزية.

ويمكن للجنة المقابلة أن تلجأ، عند الاقتضاء، إلى إجراء اختبار (Psychotechnique).

تختار لجنة المقابلة مرشحة واحدة أو مرشحا واحدا، حسب الحالة، المصنف(ة) في الرتبة الأولى يقترحه (ها) على رئيس الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء من أجل المصادقة النهائية عليه (ها) لشغل المنصب المتبارى بشأنه.

تختار لجنة المقابلة أيضا المترشحين التاليين للمرشحة أو المرشح الأول في ترتيب الاستحقاق قصد الاحتفاظ بهما في لائحة الانتظار.



### المادة السابعة:

يعتبر نشر اللائحة المتعلقة بالمرشحات والمرشحين المقبولين وكذا زمان ومكان إجراء مقابلة الانتقاء على موقع التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) بمثابة استدعاء.

### المادة الثامنة:

يعلن عن نتائج المقابلات الانتقائية، بعد المصادقة عليها من طرف رئيس الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء، عبر نشرها على موقع التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma).

### المادة التاسعة:

ينشر هذا المقرر على موقع التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma).

رئيس الهيئة الوطنية لضبط الكهرباء

إمضاء: عبد الصييف برخاش